

الفساد الاقتصادي وآليات مكافحته

د . أمال بن بريح

د . جبار رقية *

أستاذة محاضرة - أ -

أستاذة محاضرة - أ -

كلية الحقوق بجامعة البليدة 2

كلية الحقوق بجامعة المدينة

تاريخ إرسال المقال: 2019-09-25 تاريخ قبول المقال: 2020-09-17 تاريخ نشر المقال: 2021-01-01

ملخص :

انتشرت ظاهرة الفساد و تفاقمت في المجتمعات ، و أصبحت اليوم من أهم القضايا المطروحة التي تحظى باهتمام كافة الحكومات على المستوى المحلي و الإقليمي و الدولي ، و أخذت تشغل حيزا مهما في أولويات الاصطلاح نظرا لانتشار الفساد في كافة نواحي الحياة .

و لعل معالجة ظاهرة بالغة التعقيد و التشابك و متعددة المستويات كظاهرة الفساد من منظور قانوني و أممي و اجتماعي تستوجب الإشارة إلى الانعكاسات السلبية المقترنة بالفساد الذي يؤثر على الدولة داخليا خاصة إذا كانت دولة نامية تسعى إلى تقوية اقتصادها و بنائه لتحقيق التنمية لمواطنيها ، بالإضافة إلى خطورة الفساد عالميا و علاقته بالجريمة المنظمة ، و غسل الأموال و تحويل الأموال الناتجة عنه دوليا .

لذا اهتمت كافة التشريعات سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي بمواجهة الفساد من خلال القوانين و الاتفاقيات الدولية، و وضع إستراتيجية متعددة الجوانب لاختلاف الثقافات و القيم السائدة في الدول .
الكلمات المفتاحية : الفساد الإقتصادي ، مكافحة الفساد ، أساليب المكافحة .

Summary:

Corruption has spread in societies; it has become one of the most important issues for all governments at local, regional and international levels and has become an important part of reform priorities because of the spread of corruption in all aspects of life.

To deal with the phenomenon of corruption, which is complex and interdependent on several levels from a legal, security and social point of view, reference must be made to the negative impact of corruption on the state, especially if the developing country seeks to strengthen its economy and construction; adding corruption to the world and its relationship to organized crime, money laundering and the resulting transfer of funds internationally. Therefore, all legislation, both internal and external, has treated corruption through international laws and conventions and has developed a multi-faceted strategy given the different cultures and values prevailing in the countries.

Key Words : economic corruption, anti-corruption, institutions management

* المؤلف المرسل

مقدمة:

تعد ظاهرة الفساد ظاهرة قديمة قدم المجتمعات الإنسانية، فقد ارتبط وجود هذه الظاهرة بوجود الأنظمة السياسية و التنظيم السياسي ، وهي ظاهرة لا تقتصر على شعب دون الآخر أو دولة أو ثقافة دون الأخرى.

و الفساد يظل عملا مستترا ، ويتم عادة في السرية و الخوف ، و إن الكشف عن حالات الفساد لا يؤدي عادة إلا إلى الكشف عن جزء من الحقيقة التي يجب معرفتها ، فمن النادر أن تتم أعمال الفساد بشكل ظاهر ، حيث أن القائمون على الفساد يعتمدون على مبدأ السرية و التواطؤ، وعلى ثقافتهم بأنه لن يتم الكشف عن سلوكياتهم للسلطات المختصة.

و لعل من أصعب و أخطر أنواع الفساد هو الفساد الاقتصادي ، الذي غدا اليوم من المشاكل التي تحظى بالأولوية في معظم الدول خاصة النامية منها، والتي وصل قسم منها إلى أعماق جديدة من المتاعب الاقتصادية.

و مما يزيد الأمر سوءا هو الدمار الاقتصادي الذي يسببه الفساد و الذي يصعب تحاشيه أو تلمس الأعدار له ، ونظرا لأنه يؤلف قضية عالمية فقد بادرت منظمات المساعدات الدولية مثل البنك الدولي ، ووكالة الولايات المتحدة للإئماء الدولي ، وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية ، إلى تنظيم الندوات الدورية و البرامج التي تهتم بموضوع الفساد و مكافحته .

فما المقصود بالفساد الاقتصادي و ما هي أسباب انتشاره، وكيف حاولت الدول و المؤسسات الدولية التصدي له ؟

الإجابة على هذه الإشكالية و مناقشتها ستتم من خلال الباحثين التاليين:

المبحث الأول: مفهوم الفساد الاقتصادي

المبحث الثاني: أساليب مكافحة ظاهرة الفساد الاقتصادي

المبحث الأول: مفهوم الفساد الاقتصادي

يعتبر الفساد في الوقت الحالي جزءا لا يتجزأ من الحياة الاقتصادية و السياسية و الإدارية ، بل و الأخلاقية و الاجتماعية أيضا .وعلى الرغم من التعريفات المتعددة التي وضعت لتعريف ظاهرة الفساد إلا أنها جميعا مازالت قاصرة على الإلهام بشكل دقيق بهذه الظاهرة ، وهذا راجع ربما لكون مفهوم الفساد مفهوم مركب و مطاط ، و يختلف من عصر لآخر ، و من مكان لآخر، كما يختلف باختلاف الثقافات ، والقوانين ، وكذا الأعراف الاجتماعية التي تجيز سلوكيات معينة تعتبر فاسدة في نظر بلدان أخرى .

و ما قيل عن تعريف الفساد يقال عن أسباب انتشاره حيث تتعدد و تختلف من وقت لآخر و من مكان لآخر. لذلك وفيما يلي سيتم التطرق لتعريف الفساد لدى الباحثين و المؤسسات الدولية في مطلب أول ، ثم التطرق لأسباب انتشاره في مطلب ثان .

المطلب الأول: تعريف الفساد الاقتصادي لدى الباحثين و المؤسسات الدولية
تعددت وتنوعت المفاهيم الخاصة بالفساد ، و بما أن موضوع المداخلة ينصب حول ظاهرة الفساد الاقتصادي ، ، فإنه لا بد من تعريفه و ذلك من خلال عرض أهم التعريفات التي ذكرها الباحثون في فرع أول ، ثم التطرق لعرض التعريفات التي جاءت بها المؤسسات الدولية في فرع ثان.

الفرع الأول : التعريف الفقهي للفساد الاقتصادي
في الآونة الأخيرة كثرت الأبحاث التي تناولت ظاهرة الفساد ، وتعددت التعريفات التي توضع لهذه الظاهرة ، و لا سيما من قبل المتخصصين في علم الاقتصاد و القانون والعلوم السياسية ، وعلم الاجتماع.

- فالمتخصصون في علم الاقتصاد تركزت أبحاثهم في معظمها على العلاقة ما بين الاستثمار و التنمية الاقتصادية من جهة ، و نوعية المؤسسات الحكومية من جهة أخرى ، و التي تخلص إلى أن ضعف المؤسسات العامة هو أحد أهم أسباب الفساد التي تؤدي إلى انخفاض في حجم الاستثمار ، وبالتالي إلى البطء في عجلة التنمية الاقتصادية.

- أما المتخصصون في علم القانون فإن أبحاثهم تخلص إلى أن الفساد يعد انحرافا عن الالتزام بالقواعد القانونية، وأن له أثر مدمر على حكم القانون ولاسيما عندما يطال القضاء.
- أما المتخصصون في علم السياسة فإن أبحاثهم تركز على علاقة الفساد بشريعة الحكم، ونماذج القوى السياسية، ودور مؤسسات المجتمع المدني⁽¹⁾.

أما فيما يخص التعريفات التي وضعها الباحثون لظاهرة الفساد ، فقد عرفها البعض أنها: (كل فعل أو تصرف يتم على خلاف قوانين الدولة ، و يترتب عليه إهدار مواردها الاقتصادية ، و الترشح و الإثراء بلا سبب ، و تحقيق منفعة خاصة أو عامة لفرد أو طائفة لا تستحق ، مما يعرقل عملية التنمية)⁽²⁾

كما عرفها البعض الآخر بأنها: (سلوك غير سوي ينطوي على قيام الشخص باستغلال مركزه و سلطانه في مخالفة القوانين و اللوائح و التعليمات لتحقيق منفعة لنفسه أو لذويه من الأقارب و الأصدقاء و المعارف ، و ذلك على حساب المصلحة العامة ، و يظهر هذا السلوك المخالف في شكل جرائم و مخالفات كالرشوة و الترشح و السرقة و سوء استغلال المال العام ، و الإنفاق غير القانوني للمال العام ، مما ينتج عنه إهدار الموارد الاقتصادية للدولة ، و يعكس سلبا على عمليات التنمية الاقتصادية و الاجتماعية ، و عدم الاستقرار السياسي الاجتماعي)⁽³⁾.

¹ - د/ نزيه عبد المقصود محمد مبروك : الفساد الاقتصادي، دراسة مقارنة بالفكر الإسلامي، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، 2013 ، ص 24.

² - د/ وليد إبراهيم الدسوقي: مكافحة الفساد في ضوء القانون و الاتفاقيات الإقليمية و الدولية ، الطبعة الأولى، الشركة العربية المتحدة للتسويق و التوريدات ، 2012 ، ص 23.

³ - د/ نزيه عبد المقصود محمد مبروك: المرجع السابق ، ص 25.

أما عن تعريف الفساد الاقتصادي ، فيمكن القول أن علماء الاقتصاد بدؤوا يهتمون بموضوع الفساد بصفة خاصة و دور المؤسسات بصفة عامة باعتبارها عوامل رئيسية من شأنها أن تؤثر في كفاءة تشغيل الاقتصاد ذاته ، و يرجع ذلك التحول إلى عدة عوامل لعل أهمها تطور علم الاقتصاد ذاته ، فضلا عن تدخل الدولة بشكل كبير في النشاط الاقتصادي ، كذلك وجود عوامل خارجية حدت بالاقتصاديين الاهتمام بموضوع الفساد ، منها انتشار العولمة و التقارب الاقتصادي بين الدول خلال العقود الثلاثة الماضية. ومن هذه الأدبيات ظهر الاهتمام بوضع تعريف للفساد الاقتصادي .

حيث عرف البعض الفساد الاقتصادي على أنه: (ذلك السلوك الذي يسلكه صاحب الخدمة العامة أو الخاصة ، والذي يقضي إلى إحداث ضرر في البناء الاقتصادي للبلد من خلال هدر الموارد الاقتصادية ، أو زيادة الأعباء على الموازنة العامة ، أو خفض كفاءة الأداء الاقتصادي ، أو سوء توزيع الموارد بقصد تحقيق منافع شخصية ، مادية أو غير مادية ، عينية كانت أو نقدية على حساب المصلحة العامة)⁽⁴⁾.

وعرفه البعض الآخر بأنه: (تخصيص الموارد و توزيع العائد الاقتصادي وفق الصالح العام أو بالتضاد معه)⁽⁵⁾.

في الأخير يمكن القول أن الفساد الاقتصادي يشمل كافة الانحرافات التي تؤدي إلى إلحاق الضرر بالبناء الاقتصادي للدولة ، و التي يهدف القائمين بها إلى تحقيق مصالحهم الخاصة على حساب المصلحة العامة .

الفرع الثاني: تعريف المؤسسات الدولية للفساد الاقتصادي

إن تحديد مفهوم للفساد الاقتصادي لم يكن محل اهتمام الباحثون المتخصصون فحسب ، بل كان كذلك محل اهتمام المؤسسات الدولية ، و يأتي على رأس هذه المؤسسات البنك الدولي التي تعني بالتنمية نظرا لكونها الأكثر اهتماما وتأثرا بالظاهرة ، و يأتي على رأس هذه البنوك البنك الدولي . وفيما يلي تعريف بعض من هذه المؤسسات الدولية لظاهرة الفساد الاقتصادي.

-تعريف البنك الدولي لظاهرة الفساد: يرى البنك الدولي أن الفساد هو استعمال الوظيفة العامة لتحقيق مكاسب خاصة⁽⁶⁾ ، فالفساد يحدث عندما يقوم موظف عام بقبول أو طلب أو ابتزاز يتحقق من ورائه نفع خاص له أو لأحد أقاربه.

و يأخذ البعض على هذا التعريف أنه محدود ، حيث يقصر الفساد على أشكال و صور ضيقة للغاية مثل الرشاوى و العمولات و التهرب الضريبي و التهرب الجمركي ، و يربط بشكل مباشر و واضح

⁴ - المرجع نفسه ، ص 30.

⁵ - د/ طارق البشري : دور مؤسسات ، بحوث و مناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة الوطنية ، بعنوان " الفساد و الحكم الصالح في البلاد العربية ، بيروت ، 2006 ، ص 509 .

⁶ - تقرير صادر عن البنك الدولي بعنوان (التنمية في العالم - الدولة في عالم متغير) ، 1998 ، ص 112.

بين الفساد وأنشطة الدولة ، أو بين الفساد و القطاع الحكومي - القطاع العام - ، و يستبعد القطاع الخاص كلية من القيام بالفساد.

كما يلاحظ على تعريف البنك الدولي للفساد بأنه يحلله على أنه استغلال للوظيفة العامة لتحقيق منافع خاصة ، ومن ثم فهو يتهم القطاع العام بالمسؤولية المطلقة عن الفساد ، ويعتبر أن كل الانحرافات الموجودة في القطاع العام هي محصلة طبيعية للفساد وفق مصالح أطرافه ، و يعتبر هذه الانحرافات سببا مباشرا في عرقلة مسار النشاط الاستثماري و الاقتصادي و التنموي .

– تعريف البنك الإفريقي للتنمية: عرف البنك الإفريقي للتنمية الفساد الاقتصادي بأنه : استعمال العون العمومي لقوة منصبه و ذلك لبحث عن الامتيازات .

و ما يلاحظ على هذا التعريف أنه لا يذهب بعيدا عما أقره تعريف البنك الدولي ، وهو اتهام القطاع العام بالمسؤولية المطلقة عن الفساد ، وأن كل الانحرافات الموجودة بهذا القطاع تعد سببا مباشرا في عرقلة مسيرة النشاط الاقتصادي .

كما يلاحظ أن هذه البنوك تجمع على أن الفساد وسيلة دافعة للانحراف في المؤسسات الاقتصادية وفق المصالح الشخصية و ليس وفقا للمصالح العام الذي تسطره النخبة من خلال الخطط التنموية .

تعريف منظمة الشفافية الدولية لمكافحة الفساد : أما منظمة الشفافية الدولية لمكافحة الفساد فقد عرفته أنه : كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة خاصة ذاتية لنفسه أو جماعته .

وما يلاحظ على هذا التعريف أنه و إن كان قد اتصف بالعموم و الشمول بالنظر لما سبقه إلا أنه أيضا قصر عن ملاحقة الفساد في القطاع الخاص ، وألحق الفساد بالمنصب العام ، وإن كان قد وسع من دائرته ليشمل كل فعل من شأنه تحقيق مصلحة خاصة ، وإن لم تنص عليه القوانين و التشريعات الوطنية .

في الأخير يمكن القول بأن أي تعريف للفساد يجب أن يضع الاعتبارات التالية نصب أعينه و هو يصيغ تعريفا جامعاً لظاهرة الفساد و التي نجيزها في الآتي:

– إن آليات الفساد قد تتم بصور عديدة، مثل دفع الرشوة لتسهيل عقد الصفقات و تسهيل الأعمال ، و قد يتم في شكل وضع اليد على المال العام أو الحصول على مواقع متقدمة للأقارب في الجهاز الوظيفي و قد يتم بتوجيه الإنفاق العام لتحقيق رغبات خاصة على خلاف الاستخدام الأمثل و ما تقتضيه اعتبارات المصالح العام ، و من ذلك اهتمام الدولة بالبنية الأساسية في القرى و المدن التي ينتهي إليها كبار المسؤولين دون غيرها.

– إن الفساد ليس فقد خطيئة حكومية ، بل إن القطاع الخاص متورط إلى حد كبير في معظم أشكال الفساد الحكومي .

- إن العلاقة الفاسدة عادة ما يشترك فيها أكثر من طرف أحدهما يحتاج إلى قرارات محددة و الآخر يمكنه التأثير في هذه القرارات.

- إن أي عمل فاسد ينطوي بالضرورة على انتهاك للواجبات و الالتزامات العامة.

- إن التصرفات و الممارسات الفاسدة تتسم بالسرية دائما ، ذلك أنها تتم في إطار من الخديعة و الغش و التحايل.

- إن الفساد مرتبط ارتباطا لا يقبل التجزئة بالجريمة المنظمة و تتجدد أشكاله يوميا في ضوء التقدم التكنولوجي و المعلوماتي الحادث في عصرنا الحالي.

- كما أن الفساد يتم بأشكال و أنواع لا تنص عليها القوانين و التشريعات السائدة ، الأمر الذي يوجب أن يتم تعديل هذه التشريعات و تقيحها بشكل دوري فيما يتعلق بجريمة الفساد .

- ارتباط الفساد ببعض الوظائف العامة التي يتقلدها أشخاص معينون لفترات طويلة بما يكرس للفساد و المحسوبية و الوساطة و المحاباة و التزج من الوظيفة العامة⁽⁷⁾.

المطلب الثاني : أسباب انتشار الفساد الاقتصادي

إن الدراسات التي تناولت ظاهرة الفساد بينت أن هناك العديد من الأسباب الكامنة وراء بروز ظاهرة الفساد و تقيحها في المجتمعات ، و بالرغم من وجود شبه إجماع على كون هذه الظاهرة سلوك إنساني سلبي تحركه المصلحة الشخصية . إلا أنه ينبغي ملاحظة أن هذه الأسباب و إن كانت متواجدة بشكل أو بآخر في كل المجتمعات إلا أنها تتدرج و تختلف في الأهمية بين مجتمع و آخر ، فقد يكون لأحد الأسباب الأهمية الأولى في انتشار الفساد بينما يكون في مجتمع آخر سببا ثانويا .

هذا و قد اجتهد مفكرو الاقتصاد الوضعي في التعرف على الأسباب التي تؤدي إلى وجود الفساد الاقتصادي ، ويمكن اجمال أهمها فيما يلي :

- التحولات الاقتصادية التي طرأت على العالم في ظل العولمة :

فالاتجاه نحو رأسمالية السوق الحرة و الذي بدأ يسود العالم وما يتضمنه ذلك من تقليص لدور الحكومة في النشاط الاقتصادي ، وبالتالي قلة المساءلة ، ثم المنافسة التي تصل إلى حد الصراع القاتل ، وحرية تحريك الأموال بين دول العالم مما أوجد فرصة أمام كبار المفسدين لتحويل ما يحصلون عليه بدون وجه حق إلى المؤسسات العالمية و تدويرها في أعمال مشروعة لإخفاء مصدرها غير الشرعي ، فيما يعرف بغسيل الأموال ، كل هذه الظروف أوجدت بيئة مناسبة أمام المفسدين لمحاولة إخفاء جرائمهم.

- تشابك المصالح بين رجال السياسة و رجال المال:

حيث يسعى رجال السلطة السياسية إلى الحصول على أكبر قدر ممكن من المنافع الاقتصادية خلال تواجدهم بالسلطة ، و لذلك فإنهم عادة ما يسعون إلى دعم علاقتهم الاقتصادية مع

⁷. د/ وليد إبراهيم الدسوقي: المرجع السابق ، ص 22.

رجال المال و الأعمال للحصول على منافع بدون وجه حق ، و في نفس الوقت يسعى رجال المال و الأعمال إلى تحقيق منافع مادية كبيرة من خلال مشاركتهم مع رجال السياسية و أقاربهم و أصهارهم و أصدقائهم الذين يسعون هم أيضا للحصول على أعلى فوائد مادية بطرق غير مشروعة دون أن تتألمهم المسؤولية القانونية طالما أنهم مقربون من النظام الحاكم المتكلف بحمايتهم و ضمان استمرار أعمالهم أو أنشطتهم غير المشروعة ، بل إنه عادة ما يسعى رجال المال و الأعمال إلى تقديم مبالغ مالية دون وجه حق إلى كبار المسؤولين و أقاربهم دون أن يطلبوا منهم ذلك بشكل صريح ، حيث يحرصون على تدعيم أواصر الصداقة و العلاقات الاجتماعية مقابل ضمان استمرار حصولهم على منافع و أموال و ثروات كبيرة دون وجه حق.

- بزوغ نظام مالي دولي متشابك الكترونيا:

مما يساهم في زيادة فرص الفساد بشكل ملحوظ ، وذلك نتيجة صعوبة السيطرة عليه و على الأضرار التي يحدثها (8).

- تزاوج السلطة و المال:

حيث تتداخل هنا العلاقات الاجتماعية مع العلاقات الاقتصادية أو المالية و من ثم تظهر الوساطة و المحسوبية خاصة إذا ما ترتب على ذلك تربع ذوي السلطة بطريق مباشر أو غير مباشر من هذه السلطة ، و في مثل هذه الحالات تصبح القرابة أو الصداقة في المدخل الطبيعي للحصول على منافع مادية بدون وجه حق ، خاصة عندما تكون هناك عائلات حاكمة تمتلك شركات متعددة أو تكون على صلة بأفراد أو شركات تبحث عن الأرباح الكبيرة و الصفقات الضخمة من خلال صلة القرابة أو الصداقة ، من ثم استغلال أصحاب القرار مناصبهم في الترشح و الحصول على منافع مالية أو هدايا عينية قيمة أو الحصول على رشوى باهظة التكلفة للحصول على موافقات لترخيص أعمال غير مطابقة لتمرير أعمال غير مطابقة للمواصفات أو الصفقات غير المشروعة أو مخالفة للوائح و القوانين المالية ، وقد حدث ذلك بالفعل في عدة دول ، مثال ذلك ما حدث في ظل حكومة المحافظين في إنجلترا، حيث حصل "مارك" ابن السيدة "مارجريت تاتشر" على عمولة تقدر بعدة ملايين من الجنيهات على مبلغ 20 مليار جنيه إسترليني كان قيمة اتفاقية اليمامة للسلاح عام 1985م ، و صفقة الدفاع التي بلغت 1,2 مليار جنيه إسترليني مع ماليزيا و التي حدثت عام 1988 م و التي أعلن فيما بعد أنها كانت مرتبطة بصورة غير مشروعة و بثمن باهظ مع المعونة البريطانية ، و في اليابان أعطى أحد صانعي الإطارات الفولاذية لوزير سابق 80 مليون ياباني أي حوالي 600 ألف دولار أمريكي مقابل عقود حكومية ، وأن الفساد أنهى 38 عاما من الحكم بالنسبة للحزب الديمقراطي الليبرالي عام 1993 م (9).

8- د/ نزيه عبد المقصود محمد مبروك: المرجع السابق ، ص 47.

9- د/ حمدي عبد العظيم : عولمة الفساد و فساد العولمة ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، الطبعة الثانية ، 2011 ،

- إتباع سياسة نقدية أو مالية غير عادلة أو غير متزنة :

حيث تؤدي هذه السياسات إلى ارتكاب بعض مظاهر الفساد الاقتصادي ، فسياسة التوسع في الإصدار النقدي مثلا أو الإفراط فيه يؤدي إلى التضخم و ارتفاع الأسعار و بالتالي انخفاض قيمة النقود أي انخفاض القوة الشرائية لها و انعدام دورها في تسوية المدفوعات الآجلة و تأثير ذلك على المعاملات و الديون و تأثيرها كذلك على أصحاب الدخل الثابت ، و يؤدي كذلك إلى انخفاض الدخل الحقيقية و عدم كفايتها لتحقيق المطالب الأساسية ، كذلك فإن التوسع في الائتماء المصرفي مع عدم الرقابة الجيدة يؤدي إلى تزايد حالات السرقة و الاختلاس في قطاع المصارف و المماطلة في سداد القروض .

- تجنب نفقة يتحملها الأفراد:

قد يكون الفساد وسيلة لتجنب النفقات التي يجب أن يتحملها الأفراد ، و مثال ذلك ما قد يدفعه أحد الممولين لمحصل الضرائب العامة لخفض المبلغ المستحق عليه كضريبة أو لتجنبه ، و ما قد يدفعه المستورد لمأمور الجمارك لتجنب الضريبة الجمركية المفروضة أو تخفيضها . كما يدخل في ذلك ما يتم دفعه من رشاوى لتوفير بعض الوقت الذي سوف تستغرقه الإجراءات المقررة ، حيث يترتب على هذا التأخير تحمل المشروع نفقات إضافية . فضلا على أن الفساد قد يؤدي إلى تجنب تطبيق أحكام القانون عن طريق التأثير على دور الحكومة في رقابة الأنشطة غير المشروعة ، كالمخدرات و الأغذية الفاسدة أو نقادي تطبيق العقوبات على ما يتم ضبطه منها⁽¹⁰⁾.

- الفقر المدقع و اتساع الهوة بين الأغنياء و الفقراء:

خاصة عندما يتقاضى الموظفون في جهاز الإدارة العامة أجورا و مرتبات متدنية ، فمثل هذا الوضع يساعد على تغذية المبول نحو الفساد ، و إذا كانت هناك ندرة أو نقص في الحاجات الأساسية للمواطن ، أو وجدت الحكومة نفسها عاجزة على تنظيم و توفير هذه الحاجات الأساسية لسبب ما ، فسوف يجد الفساد له تربة خصبة للتجذر و النمو.

المبحث الثاني : أساليب مكافحة ظاهرة الفساد الاقتصادي

إن مكافحة الفساد في المجال الاقتصادي لا تختلف جوهريا عن مكافحة الفساد في المجالات الأخرى ، ونظرا لأن هذه الدراسة تركز على الفساد الاقتصادي لذا سنكتفي بدراسة هذا الجانب ، و إذا استعرضنا السبل المختلفة التي استخدمت و تستخدم في مكافحة الفساد في المجال الاقتصادي نجد أنها تتبع ثلاثة توجهات أساسية تتمثل في المعالجة الإدارية و القانونية و الإعلامية و المعالجة عن طريق الإصلاح المؤسسي و ترشيد السياسات الاقتصادية .

و فيما يلي عرض موجز لكل معالجة من هذه المعالجات و ذلك كما يلي:

¹⁰ د/ وليد إبراهيم الدسوقي: المرجع السابق ، ص34.

المطلب الأول: المعالجة الإدارية و القانونية و الإعلامية للفساد الاقتصادي

إن تعقد ظاهرة الفساد و إمكانية تغلغلها في كافة جوانب الحياة يقتضي سن قوانين صريحة و واضحة و تنظيفات إدارية متطورة ، وكذا إنشاء مؤسسات و أجهزة تنفيذية و رقابية عالية الكفاءة تساندها إرادة سياسية حازمة ، وذلك لزيادة احتمالات كشف الفساد و معاقبة الفاسدين و المفسدين عند كشفهم و مقاضاتهم في إطار حكم القانون ، وهذه المعالجة ضرورية لمكافحة الفساد و لا بد أن تكون جزءا أساسيا من أي نظام للإصلاح الإداري و القانوني و الاقتصادي للحد من الفساد .

كذلك فإن اعتماد القوانين و النظم على هذه المعالجة أمر ضروري سواء على المستوى المحلي أو الدولي من خلال عقد الاتفاقيات الملزمة للدول و الأطراف المشاركة فيها و من خلال التعاون الدولي لملاحقة الفاسدين .

و بناء على هذه المعالجة لا بد من سن قوانين صارمة لمكافحة الفساد مع سد الثغرات و الفجوات في القوانين التي يجعلها المفسدون منعرجا لإفسادهم ، و لا بد من التطبيق الحكيم و الحازم لتلك القوانين الخاصة بالتفتيش الإداري و المالي و إنزال أقصى العقوبات بحق الفاسدين و المفسدين و اجتثاثهم من جذورهم ، و لا بد من بناء منظومة رقابية فاعلة جدا و مستقلة عن أي تأثيرات سياسية ، و أن تكون مجهزة بقدرات بشرية و مادية و وسائل قانونية فاعلة لمواجهة الفساد و القضاء عليه عبر إعلاء صرح الشفافية و الرقابة الوقائية .

هذا و قد بادرت بعض الدول بإنشاء هيئات مختصة لمكافحة الفساد مع تحديث القانون العام و تعزيز كفاءة الجهاز التنفيذي و الرقابي بشكل عام ، وكانت سنغافورة و هونج كونج من أوائل الدول التي اعتمدت هذا المنهج ، حيث أنشأت سنغافورة مكتب للتحقيق في ممارسات الفساد في عام 1952 ، بينما أنشأت هونج كونج الهيئة المستقلة لمكافحة الفساد في عام 1971 ، و تبعتها بعد ذلك عدد من الدول النامية منها ملاوي و تنزانيا و باكستان و كينيا ، الأمر الذي دفع منظمة الشفافية الدولية و البنك الدولي إلى تقديم المساعدات الفنية اللازمة لإنشاء و تأهيل منظمات مكافحة الفساد في الدول النامية و الناشئة على نطاق واسع. و من هذه الدول أيضا الصين التي ظلت لسنوات طويلة تعاني من الفساد بجميع أشكاله مما مثل تهديدا للاستقرار الاجتماعي فيها الأمر الذي دفع الحكومة لاتخاذ إجراءات حاسمة و جادة لمكافحة الفساد و تكثيف الجهود الرامية إلى إنشاء إدارة مالية لمواجهة الاحتيال المالي ، وإنشاء إدارات أخرى لوضع الآليات و الاستراتيجيات اللازمة لمكافحة الفساد و تتبع ممارسات الفساد و مرتكبيها بطرق عديدة و مختلفة.

يضاف إلى ذلك سلسلة من القرارات التي اتخذتها الدول و الأعضاء في منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية اعتبارا من عام 1994 حين أقر المجلس الوزاري للمنظمة توصيات لمحاربة الرشوة في المعاملات التجارية عبر الحدود و انتهاء بتبني المجلس نفسه عام 1997 اتفاقية لمحاربة رشوة المسؤولين في القطاع العام في الدول الأعضاء و أصبحت سارية المفعول في سنة 1999.

أما عن المعالجة الإعلامية فهي تعتمد على سبل تعزيز الشفافية في أعمال الأجهزة و الهيئات الحكومية و تعميق الوعي لدى كافة المواطنين و منظمات المجتمع المدني بشأن عمليات اتخاذ القرار و انتهاج السياسات ذات الأثر في الأوضاع الاقتصادية ، و لا شك أن الهدف من ذلك هو خلق قوى ضاغطة محلية أو دولية لتحسين أداء الحكم و ترشيد السياسات و الكشف عن كل صور الفساد ثم محاربتها ، و من هنا تبرز أهمية و دور المجتمع المدني بما في ذلك من وسائل الإعلام و الأحزاب السياسية ، خاصة أحزاب المعارضة و النقابات المهنية ، و دور البحوث و النشر في توسيع نطاق الشفافية و المساءلة في كل ما تزاوله أجهزة السلطة من أنشطة و أعمال .

كذلك إعطاء الحرية للصحافة و تمكينها من الوصول إلى المعلومات، و منح الحصانة للصحفيين للقيام بدورهم في نشر المعلومات و عمل التحقيقات التي تكشف عن قضايا الفساد و مرتكبيها⁽¹¹⁾.

و تسعى هذه المعالجة إلى تمكين المواطن من أسباب القوة ، و يمكن تحقيق ذلك من دعم الإصلاحات التي تطول الأوضاع من القاع إلى القمة ، ففي كثير من الدول التي يترسخ فيها الفساد تفتقر الحكومات سواء إلى الإرادة أو القدرة على تطبيق برامج فعالة لمحاربة الفساد ، و قد يختار شركاء التنمية الخارجيون إعلاء صوت المواطنين و تقوية آليات الإقصاء من أجل تعزيز الشفافية و المساءلة و سيادة القانون ، و لا شك أنه عندما يتم إطلاع المواطنين على الأداء الحكومي يصبحون في وضع أفضل للضغط على الموظفين العموميين لأداء مهامهم من أجل الصالح العام⁽¹²⁾.

المطلب الثاني: المعالجة عن طريق الإصلاح المؤسسي و ترشيد السياسات الاقتصادية
لعل من أنجح الطرق لمكافحة الفساد هي معالجة كافة الأسباب المنشئة له من خلال إصلاح مؤسسات الحكم و إرساء قواعد المساءلة العامة ، فضلا عن ترشيد السياسات الاقتصادية بما يتلاءم مع المصلحة العامة و رغبات الجماهير التي يعبر عنها المواطن من خلال الممارسات الديمقراطية .
و إذا ما تم التركيز على المجال الاقتصادي فإنه يمكن الحد من الفساد الاقتصادي من خلال إصلاح الإطار المؤسسي لوضع السياسات المالية و النقدية ، و ذلك باستقطاب خبرة الكفاءات لشغل المناصب الكبرى و دعمهم بكوادر ذات كفاءة يتم تطويرها حسب معايير الأداء بعيدا عن التدخلات المغرضة، ثم وضع الأسس السليمة لإدارة المال العام وفقا لمبادئ الشفافية و المساءلة و الرقابة الفعالة من جانب المجالس التشريعية .

¹¹ - د/ جورج العبد : العوامل و الآثار في النمو الاقتصادي و التنمية ، من بحوث و مناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية ، بعنوان " الفساد و الحكم الصالح في البلاد العربية " ، مركز دراسات الوحدة العربية ، الطبعة الثانية ، بيروت ، 2002 ، ص 233 .

¹² - د/ نزيه عبد المقصود محمد مبروك : المرجع السابق ، ص 138 .

يضاف إلى ذلك ضرورة وضع الركائز السليمة لترشيد العلاقة بين أجهزة الدولة و القطاع الخاص بما يحفز المواطنين للمبادرة و تحمل مخاطر الاستثمار و إدارة الأعمال وفقا لقواعد السوق، مع مراعاة الأهداف الاجتماعية.

كذلك فإنه ينبغي لأجهزة الدولة سن التشريعات العادلة لحماية المستهلكين و الحفاظ على حقوق المستثمرين، وأيضا لابد من العمل على تطوير النظام القضائي و رفع كفاءته و تعزيز استقلاله. و يدخل ضمن هذه المعالجة ضرورة إصلاح السياسة الاقتصادية فمن شأن التحرر التجاري و المالي أن يقلل فرص الفساد، وذلك بالحد من الأوضاع التي قد يمارس الموظفون فيها سلطات لا تخضع للمساءلة و إنما لحرية التصرف.

و بتطبيق الشفافية و الحد من السلطات الاحتكارية للقطاع العام، وكذلك التطبيق الكامل لمعايير المحاسبة و التدقيق و الإفصاح الدولية بالنسبة للبنوك و المؤسسات المالية، و تعزيز القدرة المؤسسية لمراقبة صرامة و شاملة على كافة المصارف و المؤسسات المالية، و تعتبر هذه التدابير عاملا مهما جدا، فمراقبة الحسابات و التدقيق في أصغر التفاصيل الإدارية بشكل مستمر، و غيرها الكثير يعتبر أهم من كشف الاختلاس المالي.

ففي معظم الأحيان يمكن ضبط الفساد عبر تفاصيل صغيرة و أرقام و إحصاءات هامشية، و هناك طرق أقل كلفة تستخدمها بعض الشركات الأجنبية، و هي عبارة عن وجود موظف من داخل أو خارج الشركة تكون مهمته كشف الفساد و كل المتورطين و خاصة الرؤوس الكبيرة عبر الإبلاغ عنهم، و هذا الموظف يتمتع بحماية و حصانة قانونية مشددة.

خاتمة:

يمكن التوصل إلى أن الفساد الاقتصادي ظاهرة عالمية، حيث لم يعد انتشاره قاصرا على الدول النامية فقط، و أصبح من أهم المشاكل الاقتصادية التي تؤرق جميع الدول دون استثناء، و اتسع نطاقه في السنوات الأخيرة، و خاصة في الدول الناشئة، و تغلغل في كل مفصل هذه الدول حتى أصبح معوقا لكل فرص التنمية الاقتصادية و الاجتماعية، و حائلا دون تحقيق التقدم و الازدهار. و ما يمكن التوصل إليه كنتائج من هذا المقال مايلي:

- الفساد الاقتصادي له العديد من الآثار السلبية على كل من الاستثمار و النمو الاقتصادي، و الإنفاق الحكومي، و القطاع الضريبي، و كل من سوق الصرف الأجنبي و سوق الأوراق المالية و صناديق الاستثمار، و البنوك و الممتلكات العامة، و قيمة العملة الوطنية، و قدرة الأنشطة الاقتصادية المشروعة، و كذلك على كل من توزيع الثروة و الدخل و الدعم الموجه للفقراء.

- يعتبر الفساد أحد أهم الظواهر الخطيرة، التي تهدد الدول في كل العالم لكن بدرجات متفاوتة، حيث ترتفع نسبته في المجتمعات النامية ذات الاقتصاد الريعي، و ذلك لتوفر فرص الربح السريع، و ضعف نظم الرقابة و المساءلة، و غياب الشفافية و الإفصاح عن المعلومات.

و من أهم التوصيات التي نخلص إليها ما يلي :

- إن تعدد أشكال الفساد الاقتصادي ، و صعوبة حصرها بشكل كامل و دقيق نظرا لكونه يختلف باختلاف الجهة التي تمارسه ، أو المصلحة التي يسعى إلى تحقيقها ، هو ما يؤدي إلى صعوبة القضاء عليه و التصدي له بصورة نهائية . مما يستوجب إعادة محاولة حصره حتى يتم على الأقل التقليل من انتشاره.
- توفير الظروف الملائمة للمؤسسات و أجهزة مكافحة الفساد ، ومنحها الصلاحيات الكاملة و التمويل اللازم من أجل تمكينها من أداء عملها بكل حرية واستقلالية .
- توفير الإرادة السياسية القوية و الجادة لمكافحة ظاهرة الفساد . و توقيع أقصى العقوبات الردعية على مرتكبيها.

قائمة المراجع:

- د/ نزيه عبد المقصود محمد مبروك : الفساد الاقتصادي ، دراسة مقارنة بالفكر الإسلامي ، الطبعة الأولى ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، 2013 .
- د/ وليد إبراهيم الدسوقي: مكافحة الفساد في ضوء القانون و الاتفاقيات الإقليمية و الدولية ، الطبعة الأولى ، الشركة العربية المتحدة للتسويق و التوريدات ، 2012.
- د/ حمدي عبد العظيم : عولمة الفساد و فساد العولمة ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، الطبعة الثانية ، 2011 .
- د/ طارق البشري : دور مؤسسات ، بحوث و مناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة الوطنية ، بعنوان " الفساد و الحكم الصالح في البلاد العربية ، بيروت ، 2006 .
- د/ جورج العبد : العوامل و الآثار في النمو الاقتصادي و التنمية ، من بحوث و مناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية ، بعنوان " الفساد و الحكم الصالح في البلاد العربية " ، مركز دراسات الوحدة العربية ، الطبعة الثانية ، بيروت ، 2002 .
- تقرير صادر عن البنك الدولي بعنوان (التنمية في العالم - الدولة في عالم متغير) ، 1998 .